

Distr.: General
14 March 2016

Arabic
Original: English

جمعية الأمم المتحدة
للبيئة التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة



جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة

لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

الدورة الثانية

نيروبي، ٢٣-٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦

البند ٤ (م) من جدول الأعمال المؤقت*

المسائل المتعلقة بالسياسات والإدارة البيئية الدولية:

القانون البيئي

استعراض منتصف المدة للبرنامج الرابع لوضع القانون البيئي واستعراضه دورياً

(برنامج مونتيڤيديو الرابع)

تقرير المدير التنفيذي

الموجز

اعتمد مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بموجب الفقرة ١ من الفرع الأول من مقرره ١١/٢٥ الصادر في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ البرنامج الرابع لوضع القانون البيئي واستعراضه دورياً، (برنامج مونتيڤيديو الرابع)، كاستراتيجية واسعة لأوساط القانون الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال صياغة الأنشطة في ميدان القانون البيئي للسنوات العشر ٢٠١٠-٢٠١٩. ويقدم هذا التقرير، الذي يتم عرضه بموجب المقرر الآنف الذكر تحليلاً لتنفيذ برنامج مونتيڤيديو الرابع منذ بدايته في ٢٠١٠. ويقضى المقرر ٩/٢٧ لمجلس الإدارة المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، بأن يُقدم التقرير معلومات عن التقدم المُحرز في تنفيذ ذلك المقرر. وهو ينقل كذلك توصيات اجتماع كبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي بشأن استعراض منتصف المدة لبرنامج مونتيڤيديو الرابع الذي انعقد في مونتيڤيديو خلال الفترة من ٧ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.

أولاً - المقدمة

١ - يُشكل القانون البيئي، منذ إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أحد المجالات الرئيسية لعمله. فمنذ ١٩٨٢ حتى يومنا هذا، نُظمت أنشطة القانون البيئي التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ونُسقت من خلال سلسلة من البرامج العشرية التي اعتمدها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والتي يُشار إليها بصفة عامة ببرنامج مونتيفيديو لوضع القانون البيئي واستعراضه دورياً. وكان لبرنامج مونتيفيديو دورٌ في توجيه جهود المجتمع الدولي الرامية إلى تطوير القانون البيئي، التي تحول السياسات القائمة على العلم إلى قواعد ومعايير سلوك موجهة نحو العمل. وقد تشكلت فكرة عدد من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، في إطار برنامج مونتيفيديو وتم التفاوض بشأنها تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٢ - والبرنامج الحالي - برنامج مونتيفيديو الرابع - اعتمده مجلس الإدارة بموجب الفرع الأول من مقرره ١١/٢٥ كاستراتيجية عريضة تمكن أوساط القانون الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من صياغة الأنشطة في ميدان القانون البيئي طوال العقد الذي يبدأ اعتباراً من ٢٠١٠. وطبقاً لدوره كحافز هذه العملية، يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع بالتعاون الوثيق مع الدول، ومؤتمرات الأطراف التابعة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، وأمانات تلك الاتفاقات، والمنظمات الدولية الأخرى، وأصحاب المصلحة والأفراد غير الرسميين.

٣ - ومنذ بداية برنامج مونتيفيديو الرابع في ٢٠١٠، وهو يُشكل جزءاً لا يتجزأ من برامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كما زود برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتوجيهات الاستراتيجية التي تلزم من أجل الاستجابة للاحتياجات الناشئة لدى البلدان والمجتمع الدولي في ميدان القانون البيئي، ولاتخاذ التدابير الضرورية، التي تتمشى مع كل برنامج عمل لفترة السنتين، وذلك بالتعاون الوثيق مع طائفة من الشركاء على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية.

ثانياً - تحليل تنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع

٤ - يشتمل برنامج مونتيفيديو الرابع على ٢٧ مجالاً برنامجياً، وتتجمّع هذه المجالات نوعياً في أربعة أجزاء. يتصل الجزء الأول بفاعلية القانون البيئي، مع التركيز على المسائل الشاملة في عدة قطاعات والتي لها أثر على فعالية القانون البيئي، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالتنفيذ والامتثال والإنفاذ، وبناء القدرات، وأوجه التأزر، وتعزيز وتطوير القانون البيئي بوجه عام. ويشتمل الجزء الثاني على حفظ الموارد، والإدارة والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، مثل المياه العذبة ومياه البحر، والموارد الحية التي تعيش في الماء، والغابات والتنوع البيولوجي، وأنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامين. ويتناول الجزء الثالث التحديات التي تواجه القانون البيئي، بما فيها تلك التي تتعلق بتغيّر المناخ، والفقر، ومنع التلوث ومكافحته والتكنولوجيا الجديدة. أما الجزء الرابع فيركّز على العلاقة بين القانون البيئي والمجالات الأخرى، ومن بينها حقوق الإنسان والتجارة والأمن والأنشطة العسكرية. ويشمل هذا التحليل الأجزاء الأربعة في البرنامج.

ألف - فعالية القانون البيئي

٥ - يظل تنفيذ القانون البيئي وإنفاذه بمثابة عنصر رئيسي للإدارة البيئية الفعّالة، وكأولوية عمل على المستوى الوطني والدولي. وتواصل الحكومات والمنظمات الدولية المختصة، بما فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقديم مساعدة تقنية للبلدان النامية لتحديث تشريعاتها أو لوضع تشريعات جديدة، تنفيذاً للسياسات البيئية أو امتثالاً لالتزاماتها بمقتضى اتفاقات بيئية مختارة متعددة الأطراف. وتوجد مع ذلك، حاجة مستمرة لمواصلة البلدان

تطوير تشريعاتها البيئية الوطنية بغية مواجهة التحديات البيئية الناشئة في سياق التنمية المستدامة وتعزيز تنفيذ مثل هذه التشريعات.

٦ - وجرى الاضطلاع أيضاً بطائفة واسعة من أنشطة بناء القدرات في مجال القانون البيئي من خلال التعاون الدولي بين الحكومات والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك تقديم المساعدات التقنية لوضع تشريعات وطنية أو لتيسير تنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وغيرها من الصكوك الدولية. ولكن نظراً لأن الطلبات التي تُقدّم التماساً للمساعدة القانونية يجب أن تُقدّمها الدول المعنية، وأن تُوجّه إلى منظمات دولية محدّدة، فإن المنظمات المختلفة المشاركة في تقديم هذه المساعدات تقدمها في الغالب بمعزل عن أنشطة مماثلة تضطلع بها منظمات أخرى. ولهذا، توجد حاجة إلى بذل المزيد من الجهود المنهجية والمنسقة بشكل أفضل لتقديم مثل هذه المساعدة التقنية وأنشطة بناء القدرات.

٧ - وينبغي مواصلة تعزيز الربط الشبكي، وأنشطة بناء القدرات في مجال القانون البيئي من أجل القضاة وأعضاء النيابة، ومسؤولي إنفاذ القانون الجنائي المدني، والمحامين وسائر أصحاب المصلحة، وهذه أمور رُوّج لها أساساً برنامج القضاة العالمي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والذي بدأ في ١٩٩٥، ويتواصل تطويره من خلال المؤتمر العالمي بشأن العدالة والحوكمة وقانون الاستدامة البيئية، الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في حزيران/يونيه ٢٠١٢، بالاقتراح مع مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ومن خلال الدورة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة للبيئة التي عقدت في حزيران/يونيه ٢٠١٤، وذلك لدعم جهود الدول المبدولة من أجل تطوير وتعزيز سيادة القانون في مجال البيئة، بما في ذلك عن طريق المجلس الاستشاري الدولي للنهوض بالعدالة والحوكمة، وقانون الاستدامة البيئية، الذي أنشأه برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٨ - ومن بين الكثير من التحديات التي تواجه إنفاذ القانون البيئي الوطني والدولي، حدوث الزيادة في انتهاكات القانون البيئي الوطني والدولي، وبخاصة الإتجار غير المشروع في الحياة البرية، وما يتصل بذلك من أعمال أصبحت مصدر قلق بالغ للمجتمع الدولي خلال السنوات الأخيرة. وبالإضافة إلى ذلك، يظلّ الإتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة ومواد كيميائية معيّنة خطيرة انتهاكاً للمعاهدات الدولية مسألة تُثير القلق الدولي. أما مرتكبو الجرائم المنظمة عبر الحدود الوطنية والذين يشتركون في أنشطة جنائية خطيرة فهم يكونون غالباً ضالعين أيضاً في مثل هذه المخالفات والجرائم البيئية. وينبغي مواصلة تعزيز التعاون الجاري بين الحكومات والمنظمات الدولية لتعزيز التعاون الدولي على امتداد كامل سلسلة إنفاذ القوانين.

٩ - وفيما يتعلّق بتقديم الدعم لتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، حيث توجد صناديق متعددة الأطراف مستقرة، كذلك الخاضعة لمرفق البيئة العالمية، والصندوق المتعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، أو مصادر أخرى مانحة للتمويل، بُذلت جهود منهجية من جانب الهيئات ذات الصلة التابعة للاتفاقات والحكومات والمنظمات المعنية، وذلك لتعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، من أجل تقوية تشريعاتها الوطنية لتنفيذ الاتفاقات والبروتوكولات الدولية. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك البرنامج الخاص لدعم التعزيز المؤسسي على الصعيد الوطني لتنفيذ اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، الذي أنشأته جمعية الأمم المتحدة للبيئة أثناء دورتها الأولى، في مقرها ٥/١.

١٠ - وفيما يخص المنع والتخفيف من حدة الأضرار البيئية وتقديم تعويضات عنها، اعتمد البروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي التابع لبروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، ومن المنتظر دخوله حيز النفاذ. واعتمد مجلس الإدارة في شباط/فبراير ٢٠١٠ المبادئ التوجيهية لوضع تشريعات محلية بشأن المسؤولية، والإلزام بالتعويض عن الضرر الذي ينجم عن أنشطة تشكّل خطراً على البيئة، وينبغي التشجيع على تطبيقها من جانب الحكومات.

١١ - وفيما يتعلّق بتسوية النزاعات الدولية المتصلة بالبيئة، قامت محكمة العدل الدولية بالفصل في عدد من قضايا النزاعات الدولية، وقُدمت، أثناء هذه العملية، آراء قانونية ذات حُجّية في تناول جوانب معيّنة من إدارة النظام الإيكولوجي. وستنظر المحكمة في قضايا إضافية في مجال البيئة قُدمت إليها.^(١)

١٢ - وبغية تعزيز تنفيذ اتفاقات بيئية متعددة الأطراف ذات التزامات مماثلة أو مكملّة، جرى في السنوات الأخيرة ترويج نهج تآزري لتعزيز التعاون والتنسيق. وفي مجال المواد الكيميائية والنفايات، حققت مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، بالاستفادة من الأعمال التي بدأت في العُقد السابق تقدماً هاماً في هذا المجال في اجتماعاتها المترامنة غير العادية في شباط/فبراير ٢٠١٠، وعن طريق طائفة من التدابير التي أُخذت بعد ذلك، اشتملت على اجتماعات عقدتها في أيار/مايو ٢٠١٥. وبقصد تعزيز تنفيذ تلك الاتفاقيات، ينبغي مواصلة تعزيز مثل هذه الجهود ودعمها. وثمة عمل متواصل أيضاً لتعزيز التعاون والتنسيق فيما بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في ميدان التنوع البيولوجي^(٢)، وهو عمل ينبغي أن يلقى المزيد من التشجيع. وبالاستفادة من الجهود المبذولة في مجال المواد الكيميائية والنفايات، ينبغي تشجيع اتباع نهج أكثر تنسيقاً وشمولاً من أجل الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى. وقد وُضع كل اتفاق من الاتفاقات القائمة للتصدّي لمشاكل بيئية محدّدة، في حين يعتبر نطاق بعضها أوسع بكثير من غيرها من الاتفاقات. وفي ذلك السياق، قد يكون من الأصوب دراسة جدوى وضع إطار قانوني دولي جامع بشأن مواضيع ذات صلة.

١٣ - وقد أُحرز تقدّم في استخدام تكنولوجيا المعلومات لتعزيز التآزر وتشجيع التعاون والتنسيق من خلال قاعدة بيانات مشتركة قائمة على الإنترنت، لإدارة المعلومات بشأن اتفاقات بيئية متعددة الأطراف مختارة، مثال بوابات المعلومات التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف (InforMEA)^(٣)، وبالقانون وعلم توصيف البيئة (LEO)^(٤) وبخدمة معلومات القانون البيئي (ECOLEX)^(٥). وتوفر مناهج التعلّم الإلكتروني على الإنترنت التي تقدمها بوابة المعلومات التابعة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ومنظمات معينة فرصة إضافية لتعميق الوعي وفهم تلك الاتفاقات.

(١) بموجب أحكامها المتعلقة بمسائل القانون البيئي مثل مصانع لُب الورق الواقعة على نهر أوروغواي (قضية الأرجنتين ضد أوروغواي، ٢٠١٠)، وصيد الحيتان في المنطقة المتحدّدة الجنوبية (أستراليا ضد اليابان، ٢٠١٤)، ساهمت محكمة العدل الدولية في إدارة النظام الإيكولوجي في مجالي القانون والممارسة. وسوف تستمع المحكمة قريباً إلى القضيتين التاليتين اللتين تطرحان أسئلة متصلة بهذا المجال (ألا وهي، الالتزام بالإخطار والتشاور، والالتزام بإجراء تقييمات الأثر البيئي): أنشطة معيّنة قامت بها نيكاراغوا في منطقة الحدود (كوستاريكا ضد نيكاراغوا) وإنشاء طريق في كوستاريكا على طول نهر سان خوان (نيكاراغوا - ضد كوستاريكا).

(٢) انظر تقرير المدير التنفيذي المتعلق بتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتنوع البيولوجي (UNEP/EA.2/12).

(٣) <http://www.informea.org>

(٤) <http://leo.informea.org>

(٥) <http://www.ecolex.org>

١٤ - وقد أُحرز تقدُّمٌ في تشجيع المشاركة العامة في عملية صُنع القرار والحصول على معلومات عن المسائل البيئية، خصوصاً عن طريق قيام مجلس الإدارة في شباط/فبراير ٢٠١٠ باعتماد المبادئ التوجيهية لوضع التشريعات الوطنية بشأن الوصول إلى المعلومات، والمشاركة العامة والحصول على العدالة في المسائل البيئية (مبادئ بالي التوجيهية)، ودليلها الخاص بالتنفيذ، والمتابعة الخاصة به الناتجة عن جهود تعاونية من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، ومعهد الموارد العالمية، وذلك لبناء القدرات في البلدان لتطبيق هذه المبادئ التوجيهية، إلى جانب مواصلة تعزيز المبدأ ١٠ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية من جانب حكومات بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وذلك بهدف وضع صكّ قانوني إقليمي.

١٥ - وفيما يتعلّق بفاعلية القانون البيئي، وباستثناء عدد محدود من الحالات، مثل اتفاقية استكهولم، يوجد افتقار عام إلى عمليات أو إجراءات تقييم فعالية الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. ولعلاج هذا النقص، ينبغي مواصلة تشجيع استخدام التدقيق البيئي في البلدان، من خلال التعاون الوثيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة الدولية للمؤسسات العليا المعنية بمراجعة الحسابات. وينبغي مواصلة استكشاف هذا المجال بهدف تحديد طرق لزيادة فعالية مثل تلك الاتفاقات.

١٦ - ولتعزيز الحوكمة البيئية، ينبغي مواصلة تطوير وتنفيذ سيادة القانون البيئي. وتمثل الحوكمة البيئية هدفاً مشتركاً تسعى إلى تحقيقه طائفة عريضة من هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية الناشطة في تعزيز سيادة القانون، وحقوق الإنسان والحوكمة الجيدة من أجل تعزيز التعاون وإدراج البيئة في مساعي تحقيق هذه الأهداف الجامعة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن النهوض بالجهود التعاونية لمختلف الهيئات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في مجالات مختارة في إطار برنامج مونتيفيديو الرابع، سوف يمثل طريقة عملية نحو تعريف النهج الاستراتيجي والكلّي لتحقيق الأهداف والمقاصد المتفق عليها دولياً على النحو الذي يرد في جدول أعمال عام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة.

باء - حفظ وإدارة الموارد الطبيعية واستخدامها استخداماً مستداماً

١٧ - فيما يتعلّق بالمياه العذبة، والمياه الساحلية والبحرية والنُظُم الإيكولوجية، تم تطوير عدد من الشراكات الدولية والأطر التعاونية الدولية الأخرى تحت رعاية الاتفاقيات وخطط العمل القائمة والمعنية بالبحار الإقليمية، وبرامج البحار الإقليمية ذات الصلة، وبرنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية وغير ذلك من المبادرات الدولية. وتركز هذه الجهود على المسائل ذات الاهتمام الدولي مثل القمامة البحرية، والحطام البحري، وإطلاقات الملوثات والمغذيات من البر إلى البيئة البحرية. ولكن في نفس الوقت، لا يوجد إطار قانوني دولي جامع لتناول هذه المسائل الناشئة، باستثناء أطر عامة للغاية خاصة بالتعاون الدولي لمراقبة التلوث البحري بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

١٨ - وتشكّل المحيطات والبحار والمناطق الساحلية عنصراً متكاملأً وأساسياً للنظام الإيكولوجي للأرض، وتُعتبر بالغة الأهمية للحفاظ عليه. ومع ذلك هناك اهتمام دولي متزايد بسبب عدد من المجالات المتعلقة بالتلوث البحري - بما في ذلك الحطام البحري (وبخاصة البلاستيك)، والملوثات العضوية الثابتة، والفلزات الثقيلة، والمركبات القائمة على النيتروجين التي تنتج عن طائفة من المصادر البحرية والبرية، بما فيها النقل البحري ومياه التصريف البري. علاوة على ذلك، ثمة حاجة إلى اتخاذ تدابير جماعية لمنع زيادة تحمُّض مياه المحيطات، وتعزيز مقاومة النُظُم الإيكولوجية البحرية.

١٩ - ومن أجل التصدي للآثار المتزايدة لتغيّر المناخ والضغط البيئي الأخرى، تتزايد الضرورة الملحة لتعزيز الأطر البيئية القانونية التي تستند إليها الحوكمة وذلك لضمان صحة النظم الإيكولوجية، وإدارة الاستخدامات المتعارضة وتوفير الحصول الكافي والعادل على المياه المأمونة وعلى إمدادات المياه.

٢٠ - وفيما يتعلق بالإدارة السليمة بيئياً للموارد الدولية للمياه العذبة، ينبغي تقديم الدعم بقوة أكبر للمنتدى البيئي الدولي لمنظمات أحواض الأنهار، الذي ينظمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والشبكة الدولية لمنظمات أحواض الأنهار، والمنظمات الشريكة ذات الصلة، وبصفة خاصة من أجل التصدي للقضايا المشتركة بشأن أحواض الأنهار العابرة للحدود وما يتصل بها من نظم إيكولوجية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي عقب دخول اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية حيّز النفاذ سنة ٢٠١٤، بذل المزيد من الجهود المنسقة لتطبيق المبادئ والإجراءات الواردة في الاتفاقية، والاستفادة من صلاحها وأوجه تآزرها مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى.

٢١ - وفي مجال الموارد الحية المائية، بما فيها الموارد البحرية الحية، تشمل المسائل الرئيسية التي تحتاج إلى المزيد من التعاون الدولي صيد الأسماك غير القانوني وغير المنظم وغير المبلغ عنه، وإدخال الأنواع الغريبة، والتنوع البيولوجي خارج نطاق الولاية القضائية الوطنية. وينبغي السعي لتحقيق هذا التعاون المعزّز تحت رعاية الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، جنباً إلى جنب مع المعاهدات الدولية والصكوك الأخرى التي تحكم هذه المجالات.

٢٢ - وفيما يتعلّق بحفظ وترميم أنواع التربة واستخدامها استخداماً مستداماً، ومن خلال التعاون بشأن المسائل المتعلقة بالأراضي الجافة مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، قدّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة الدعم لتنفيذ الاتفاقية وتحقيق أهدافها. وبالنظر لأهمية الإدارة المستدامة والسليمة بيئياً لأنواع التربة في ضمان الأمن الغذائي واستدامة فرص كسب العيش، ينبغي زيادة وتعزيز الجهود الدولية في هذا المجال.

٢٣ - وفي مجال الغابات، تُبذل الجهود لتحقيق الاستدامة البيئية في سياق التكيف مع التغيّر المناخي، بما في ذلك عن طريق شراكات تعاونية دولية مثل برنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، ويُطلق عليه اسم (UN-REDD)، والحفظ والإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي. وفي السنوات الأخيرة، سلّطت الأضواء على قطع الأشجار غير القانوني باعتباره تحدياً طارئاً لجهود إنفاذ القوانين. وبالإضافة إلى ذلك، أُبرزت مسألة الوصول إلى الغابات واستخدامها من جانب الشعوب الأصلية من أجل إدامة سُبل كسب العيش في سياق نهج أساسه حقوق الإنسان إزاء التخطيط العمراني.

٢٤ - وفي مجال التنوع البيولوجي، فإن القيام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ باعتماد بروتوكول ناغويا المتعلّق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف لمنافعها الناشئة عن استخدامها والملحق بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ودخول هذا البروتوكول حيّز النفاذ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، شكّل انفراجة ضخمة بالنسبة للمجتمع الدولي. وتُشجّع البلدان حالياً على وضع تشريعات وطنية كافية لتنفيذ البروتوكول، وينبغي مواصلة تشجيع الجهود التي تُبذل لتحقيق هذه الغاية. وينبغي مواصلة السعي لإدخال بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي التابع لبروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية حيّز النفاذ. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة، جنباً إلى جنب مع الشركاء الآخرين، بتقديم الدعم إلى أهداف آيشي للتنوع البيولوجي التي تقوم مقام منصة سياسات مشتركة بالنسبة لعدد من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، وتساعد على تعزيز جوانب التآزر فيما بينها، وتدعمها في

ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وينبغي مواصلة القيام بعمليات أخرى لتعزيز جوانب التأزر فيما بين تلك الاتفاقات، بما في ذلك تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل والأهداف سالفة الذكر.

٢٥ - وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، أنشئ المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، في أعقاب عملية حكومية دولية، انعقدت تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبالشراكة مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. وقد أدى تفعيل هذا المنبر خلال السنوات التالية إلى فتح مسار عملي جديد لتيسير جوانب التأزر فيما بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالتنوع البيولوجي وبين العمليات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة، وذلك بالاستفادة من مهامه في مجالات من قبيل توليد المعارف، وإجراء التقييم وأدوات دعم السياسات وبناء القدرات.

٢٦ - وتوجد أخطار كثيرة مهمة تواجه التنوع البيولوجي في المناطق خارج الولايات القضائية الوطنية، من بينها تنامي الصيد التجاري للأسماك، وزيادة الاهتمام باستغلال المعادن في مثل تلك المناطق، وتزايد أحجام حركة النقل البحري، ومصادر التلوث البرية. وقررت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها ٦٩/٢٩٢ المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولايات القضائية الوطنية. وفي ظل الترتيبات الحالية، تُطبّق طائفة من النظم القانونية المختلفة على مثل هذه الحالات، التي توجد لدى عدة منظمات قطاعية اختصاصات فيها، وليس هناك آلية للتنسيق الشامل عبر القطاعي للإدارة. ونتيجة لذلك، يتعين على أوساط القانون الدولي القيام بعملية منسقة لمعالجة التنوع البيولوجي في المناطق الموجودة خارج الولاية القضائية الوطنية.

٢٧ - وفيما يتعلق بأنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامين، فبالإضافة إلى تقديم الدعم لتنفيذ البرامج الإطارية العشرية بشأن أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، تم الاضطلاع بأعمال ترمي إلى ترسيخ القوانين والأنظمة لتشجيع الاقتصاد المستدام بيئياً (الذي يُشار إليه أيضاً بمصطلح الاقتصاد "الأخضر")، بما في ذلك عن طريق جمع ونشر المعلومات بشأن الممارسات الجيدة في التشريعات الوطنية.^(٦) وفيما يتعلق بأنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامين، يجب أيضاً اتباع نهج كلي من أجل الإدارة المتكاملة للنفايات، وسوف يتواصل البحث في ذلك في المجال البرنامجي لمنع التلوث ومكافحته.

جيم - التحديات أمام القانون البيئي

٢٨ - وفي مجال التعرُّب المناخي، تُبذل طائفة واسعة من الجهود التعاونية من جانب المجتمع الدولي لدعم الجهود التي تبذلها الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وبروتوكول كيوتو من أجل وضع أنظمة الاتفاقية المتعلقة بالتخفيف من حدة التعرُّب المناخي والتكيف معه. وتشمل هذه الجهود المفاوضات الجارية لإعداد إطار قانوني دولي جديد في إطار الاتفاقية. وثمة مسألة خاصة ذات أهمية لأوساط القانون الدولي وهي ضرورة تعزيز أوجه التأزر، والتماس المنافع المشتركة بين نظام المعاهدات الخاصة بتغير المناخ والاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف، مثل التأزر المحتمل بين الاتفاقية وبروتوكول مونتريال المتعلق بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية، ومراقبة ملوَّات الهواء الأخرى التي تنظمها معاهدات دولية مختلفة.

(٦) سوف يُنشر موجز القوانين التجددية التي تُشجع الاقتصاد الأخضر من أجل التنمية المستدامة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في شباط/فبراير ٢٠١٦.

٢٩ - ومن منظور القانون البيئي، فإن الصلة بين الفقر والبيئة تدعو إلى عدة أشياء من بينها بذل الجهود لتمكين جميع الناس من التمتع بحياة لائقة لا تنقصها الكرامة. وهذا يتطلب الحصول على مياه الشرب النظيفة والاستفادة من مرافق النظافة الصحية، والتمتع ببيئة صحية تمكن الفقراء من الوصول إلى الموارد الطبيعية باعتبارها الأساس لاستدامة تلبية احتياجاتهم الأساسية. ولتحقيق التنمية المستدامة التي تساعد أيضاً في القضاء على الفقر، يجب بذل المزيد من الجهود لدعم جهود البلدان الرامية إلى وضع تشريعات وطنية مُصممة لتمكين المجتمعات الفقيرة في مجال إدارة الموارد الطبيعية.

٣٠ - وينبغي النظر إلى مسألة الحصول على مياه الشرب النظيفة والمرافق الصحية من منظور يركز على حقوق الإنسان. وبناءً على ذلك، فإن الحق في الحصول على مياه الشرب ذات النوعية اللائقة يجب الدفاع عنه بأحكام موائمة لهذه الغرض في ظل القانون الوطني والدولي لمكافحة التلوث وإدارة موارد المياه بطريقة سليمة بيئياً. ويُطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة القيام بالمزيد من العمل لسنّ وتقوية قوانين تشجع على الإدارة السليمة بيئياً لموارد المياه، على النحو الذي يُبرزه مطبوع برنامج الأمم المتحدة للبيئة 'حضرة قانون المياه: إدارة موارد المياه العذبة من أجل الإنسان والبيئة'، الذي يتعلق أيضاً بتشجيع أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامين.

٣١ - ولاتخاذ تدابير قانونية مناسبة من أجل حفظ وحماية النظم الإيكولوجية، يساعد تقييم خدمات النظم الإيكولوجية في الاستيعاب الداخلي للعناصر الخارجية لمثل هذه الخدمات، وتيسير حفظ وحماية النظم الإيكولوجية. وقد تحقق بالفعل بعض التقدم في إجراء مثل هذه التقييمات، ومن المتوقع لهذه العملية أن تتعزز أكثر وأكثر عن طريق المعلومات الإضافية التي يتم الحصول عليها من خلال الترتيبات الدولية القائمة، مثل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. وقد اتخذت تدابير لحماية مناطق بحرية محمية معينة من جانب الحكومات داخل الولاية القضائية لكل منها، ونفذت في إطار برامج البحار الإقليمية.

٣٢ - وفي مواجهة الطوارئ البيئية والكوارث الطبيعية، قدّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع منظمات مختصة أخرى، مساعدات إلى البلدان لتقييم أوضاع ما بعد الأزمة، ولإعداد برامج انتعاش بيئي، بما في ذلك وضع تشريعات بيئية وطنية. وفي حالة البلدان الخارجة من الصراع، يقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة المساعدة كجزء من المشاركة الشاملة من جانب هيئات تابعة للأمم المتحدة في عملية بناء السلام، وينبغي بذل جهود خاصة لضمان تقديم المساعدة القانونية المناسبة من أجل وضع وتنفيذ القانون البيئي الوطني.

٣٣ - وينبغي، في إطار نفس مجال الأنشطة، مواصلة توضيح وضع الأشخاص الذين ينزحون نتيجة للتغير البيئي أو المناخي، وذلك من خلال التعاون مع المنظمات المختصة الأخرى، على النحو المنصوص عليه في الفرع ثالثاً المجال البرنامجي (هاء)، من برنامج مونتيفيديو الرابع.

٣٤ - وفيما يتعلق بمنع التلوث ومكافحته، يوجد عدد من المسائل التي تتطلب مزيداً من الاهتمام الدولي، وهي تشمل ما يلي:

(أ) وضع إجراءات تنظيمية لتلوث الهواء عبر الحدود على نطاق مشترك بين القارات، مثل تلوث الأوزون التروبوسفيري الذي يعتبر مشكلة ترتبط بنصف الكرة الأرضية، ولا يمكن حلّها إقليمياً بسبب انتقال الأوزون وسلاخفه بين القارات؛

(ب) الحاجة إلى رفع مستوى التعاون الإقليمي للتعامل مع تلوث الغلاف الجوي، وبخاصة عندما يكون لهذا التلوث بُعد عابر للحدود، وتقاسم المعارف بشأن كيفية التعامل مع المشاكل المماثلة؛

(ج) الحاجة إلى كفالة التنسيق المعزز والمنهجي للقوانين الخاصة بالتلوث الجوي على المستوى الوطني والدولي؛

(د) الحاجة إلى استخدام نهج منسق مثل ذلك الوارد في المرفق السادس من الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن لعام ١٩٧٣، والمعدل بموجب بروتوكول عام ١٩٧٨، الذي يتناول تلوث الهواء الناجم عن السفن العابرة للمحيطات، لحماية الغلاف الجوي وغيره من الوسائط البيئية، من الملوثات الأخرى؛

(هـ) الحاجة إلى تسخير جوانب التأزر المحتملة بين معاهدات تغير المناخ والمعاهدات الدولية الأخرى في ميدان البيئة واستكشاف المنافع المشتركة؛

(و) الحاجة إلى استخدام نهج كلي لتنظيم ملوثات الهواء وذلك بالتصدي لجميع قنوات الانبعاثات. ومن أجل هذه الغاية، ينبغي اتخاذ الخطوات لضمان التنسيق الفعال بين المعاهدات الدولية القائمة حالياً التي تتعامل مع انبعاثات ملوثات معينة في الهواء، حيث أنه لا توجد في الوقت الحالي مثل هذه الآلية للتنسيق على المستوى الدولي.

٣٥ - وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً إلى أنه لا يوجد إطار قانوني دولي لحماية الغلاف الجوي للكرة الأرضية بأكملها، فإن العمل الجاري من جانب اللجنة الدولية للقانون الدولي لوضع مبادئ توجيهية لحماية الغلاف الجوي، يجب أن يلقى المزيد من الدعم من جانب أوساط القانون الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٣٦ - وفيما يتعلق بالتلوث البحري، وبصفة خاصة ذلك التلوث الناجم عن الحطام البلاستيكي والجسيمات البلاستيكية الدقيقة، فلا يوجد نظام دولي، سواء - ملزماً قانوناً أو غير ملزم قانوناً - يتناول في آن واحد كلاً من أسباب وتأثيرات مثل هذا الحطام، وذلك على الرغم من التهديدات التي يمثلها ذلك الحطام بالنسبة للتنوع البيولوجي والنشاط الاقتصادي. ولم تُبذل أي جهود دولية فعّالة لخلق حوافز اقتصادية لتفادي الحطام البحري. أما الضرر الإيكولوجي الناتج عن ذلك، فيصعب معالجته على المستوى الوطني وحده: ذلك أن هذا الحطام يُهاجر من الولاية القضائية لإحدى الدول إلى ولاية قضائية أخرى، وإلى مناطق تقع خارج أي ولاية قضائية وطنية.

٣٧ - وتتسم الإجراءات التنظيمية الدولية للتلوث البحري في المناطق الواقعة خارج الولايات القضائية الوطنية بالتجزؤ، مع وجود عدد من الصكوك الدولية التي تشمل مناطق مختلفة ومصادر مختلفة للتلوث، ومن شأن اتباع نهج كلي بدرجة أكبر أن يوفر أدوات جديدة وأفضل لمعالجة التلوث البحري. ورغم وجود نظام رقابي بموجب الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار للتحكم في التعدين في قاع البحار العميقة في المناطق الواقعة خارج الولايات القضائية الوطنية، فإن هذا النظام يستند إلى صكوك قانونية تم التفاوض بشأنها منذ فترة من الزمن، وتُركّز أساساً على الاستكشاف، ولذلك ربما يوجد نطاق لمزيد من العمل.

٣٨ - وتشكل نفايات البلاستيك أخطاراً شديدة تهدد البيئة، وعندما تتحول إلى حطام بحري، فإنها تسبب تلوثاً عابراً للحدود. وتعتبر القوانين والسياسات الحالية في غاية التجزؤ بحيث لا يمكنها التعامل مع هذه المشكلة بشكل كلي. وثمة حاجة إلى تنسيق أفضل للصكوك والسياسات القانونية الحالية، فضلاً عن التشجيع على اتباع نهج كلي لدورة الحياة لمكافحة النفايات البلاستيكية.

٣٩ - يمكن أن تترتب على التلوث الضوضائي تأثيرات خطيرة على الصحة، وهو ينتهك الحق في التمتع بحياة صحية، وبالرفاه وبيئة صحية، بيد أنه هذه المشكلة كثيراً ما بقيت مُهملية في ظلّ قوانين ولوائح البلدان، لأن

الأضرار الناجمة عنه بالنسبة لصحة الإنسان ليست في وضوح الأضرار التي تسببها أنواع أخرى من التلوث. وبالإضافة إلى ذلك، ظهرت تقارير عن الآثار الضارة للضوضاء بالنسبة للحيوانات، بما في ذلك الضوضاء تحت الماء التي تزعج الثدييات البحرية. ويتطلب الأمر مراعاة اعتبارات خاصة في سياق التخطيط المكاني، وسياسات النقل، وقد يكون من الضروري استعراض التشريعات ذات الصلة.

٤٠ - وبالنظر إلى تغييرات العقود الزمنية الأخيرة التي طرأت في البلدان على أنماط التنمية واستحداث تكنولوجيا جديدة، ثمة حاجة إلى مواصلة صقل المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييم الآثار البيئية، بما فيها جوانبها العابرة للحدود، وينبغي بذل الجهود لزيادة فعالية عملية تقييم التأثيرات، وذلك بمراعاة التأثيرات الاجتماعية التراكمية والتي اكتشفت مؤخراً، مثل مواقع التوربينات الهوائية أو الإشعاع الصادر عن خطوط الكهرباء، وتقديم نهج متكامل يؤدي إلى تقييم كامل للتأثيرات الواقعة على الإنسان وعلى البيئة المادية.

٤١ - ونظراً لحدوث تطورات في تكنولوجيا استخراج النفط والغاز والمعادن والموارد الطبيعية الأخرى غير الحية، وتكنولوجيا تحديج مواقع رواسب تلك الموارد حتى في مواقع نائية على ظهر الكوكب، فإنه يجري في أماكن أخرى من العالم عدد متزايد من أنشطة الصناعة الاستخراجية، ومن المتوقع أن يزداد هذا العدد في المستقبل. وعلى الرغم من أن هذه الأنشطة يمكنها أن تتيح للصناعات الاستخراجية فرصاً هامة للنمو الاقتصادي، فمن الممكن أن تشكل أيضاً أخطاراً شديدة تهدد البيئة وصحة الإنسان، وخصوصاً في المواقع التي لم تتطور فيها القوانين المنظمة للأنشطة الصناعية الاستخراجية على نحو كاف لمواجهة المسائل البيئية ذات الصلة، أو حيث يضعف إنفاذ التشريعات القائمة.

٤٢ - وقد تنشأ مشاكل بيئية عن هذه الأنشطة التي تتم على البر مثل تلوث الهواء والمياه (بما في ذلك المياه الجوفية)، أو تلوث التربة الذي قد يسبب مشاكل صحية، ويضر بالسكان الأصليين أو السكان المحليين، نظراً لأنه قد يجرهم من الأساس اللازم لسبل كسب الرزق. وفي المناطق الساحلية والبحر، يمكن أن ينتشر التلوث البحري الناتج عن الأنشطة الاستخراجية إلى خارج الحدود، وأن يصبح قضية عابرة للحدود. وبالإضافة إلى ذلك، يتوقع أن التكنولوجيا الجديدة ستمكّن، بعد مرحلة الاستكشاف، من استغلال المعادن المترسبة في قاع البحار العميقة في المناطق الواقعة خارج الولايات الوطنية. وسيخضع هذا الاستغلال والإشراف على الحماية البيئية للنظام المنشأ بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ولكن لا يزال يتعين تحديد تفاصيل تدابير الحماية البيئية هذه بالنسبة لأنشطة التعدين في أعماق البحار. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال من دواعي القلق، نقل مواقع الصناعات الاستخراجية من البلدان التي توجد فيها قوانين صارمة لمكافحة التلوث إلى بلدان أخرى لديها قوانين أقل تطوراً لتنظيم جوانب بيئية للأنشطة الاستخراجية. وثمة حاجة إلى وضع معيار معترف به دولياً للأنشطة الاستخراجية، ووضع معايير مرجعية دولية لحماية البيئة. وأخيراً، فإلى جانب التكنولوجيا الجديدة، ينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام للتكنولوجيا النانوية، ولمنافعها ومخاطرها المحتملة بالنسبة لصحة الإنسان والبيئة، وذلك بهدف القيام بالدراسة الملائمة للأطر التنظيمية.

دال - العلاقة مع المجالات الأخرى

٤٣ - من الضروري احترام الارتباطات بين حقوق الإنسان والبيئة. وسوف يتطلب تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ من جانب الدول والجهات الفاعلة الأخرى اعتماد السياسات، وتعبئة الموارد للنهوض بتنمية عادلة قائمة على حقوق الإنسان ومستدامة. وفي هذا السياق، يحتاج الأمر إلى بذل المزيد من الجهود لدعم البلدان في إعداد واعتماد السياسات والقوانين واللوائح التي تحول دون حدوث آثار سلبية على حقوق

الإنسان والبيئة. وعلى المستوى المشترك بين الوكالات، ينبغي أن يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والشركاء المختصون، مثل المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والبيئة ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، مزيداً من تنسيق الجهود بُغية تعزيز نهج قائم على الحقوق تجاه حماية البيئة والتنمية المستدامة. وتشمل المسائل التي تستحق الاهتمام في هذه العملية الشعوب الأصلية، والجماعات المحرومة والضعيفة، والمسألة الجنسانية والبيئة، كما تشمل تأثيرات تغير المناخ المترتبة على حقوق الإنسان، والحصول على مياه الشرب ومرافق النظافة الصحية، والتلوث وتأثيراته على حق التمتع بحياة صحية وبالبيئة، والشفافية في تسوية النزاعات، والارتباط مع المبدأ ١٠ من مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وعلى الحصول على خدمات النظام الإيكولوجي الأساسية.

٤٤ - وفيما يتعلق بمسألة التجارة والبيئة، فينبغي زيادة الجهود الرامية لضمان التكامل والدعم المتبادل بين أنظمة القانون البيئي الدولية وأنظمة التجارة الدولية، بما في ذلك الجوانب التجارية لتنفيذ بعض المتطلبات بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة. وينبغي أيضاً أن تؤخذ في الاعتبار التداعيات القانونية للارتباطات بين الاقتصاد الأخضر والاستثمار التجاري المباشر، والاستثمار الأجنبي وربما دراسة ذلك.

٤٥ - وينبغي مواصلة بحث مسألة البيئة والأمن بالاقتران مع التداعيات الأمنية للمسائل الناشئة المهمة، مثل نزوح السكان نتيجة للتغير البيئي أو المناخي، أو استخدام الموارد الطبيعية لتمويل إمدادات الأسلحة من أجل النزاعات المسلحة أو الإرهاب.

٤٦ - وفي مجال البيئة والأنشطة العسكرية، ينبغي تقديم المزيد من الدعم لتطوير القانون البيئي في مسائل مثل حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، وذلك بموجب القانون الدولي الإنساني، وتقديم الدعم لأعمال لجنة القانون الدولي في تقنين مبادئ القانون الدولي ذات الصلة. وفي هذا السياق، ينبغي بدء العمل على الدراسة الاستقصائية المتوخاة في إطار برنامج مونتيفيديو الرابع، وذلك بالاستفادة من العمليات القائمة حالياً لجمع المعلومات الموجودة، وذلك بهدف تحديث حالة تطبيق المعايير البيئية من جانب المؤسسات العسكرية.

ثالثاً - قيادة منظومة الأمم المتحدة للبيئة ودعم الحكومات الوطنية في تعزيز سيادة القانون البيئي: تنفيذ مقرر مجلس الإدارة ٩/٢٧

٤٧ - في أعقاب اعتماد مجلس الإدارة للمقرر ٩/٢٧ بشأن النهوض بالعدالة والحوكمة والقانون من أجل الاستدامة البيئية، اضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدور ريادي، ضمن فريق الأمم المتحدة المعني بالتنسيق والمشورة في مجال سيادة القانون الذي يرأسه نائب الأمين العام، في مجال تشجيع وضع وتنفيذ سيادة القانون البيئي. وتنعكس المساهمة التي قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في آلية التنسيق هذه في اعتراف الفريق - في أعقاب مُعْتَكِفِهِ السنوي في أيار/مايو ٢٠١٤ - بأن سيادة القانون البيئي بُعْدُ مهم في مكافحة الأخطار العابرة للحدود الوطنية التي تتهدد سيادة القانون، وأنه يمكن الاستفادة بصورة أوسع وأكثر فعالية من خبرات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا المجال. ونتيجة لذلك، دُعِيَ برنامج الأمم المتحدة للبيئة للاشتراك مع فرقة عمل منظومة الأمم المتحدة المعنية بالجريمة المنظمة وتجارة المخدرات عبر الحدود الوطنية، وهو يُشارِك في فرقة العمل منذ ذلك الحين. وتم الاعتراف أيضاً بالمساهمات التي قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمتعلقة بسيادة القانون البيئي داخل منظومة الأمم المتحدة، وانعكست هذه المساهمات في تقارير الأمين العام السنوية بشأن سيادة القانون، والتي قُدمت إلى الجمعية العامة.

٤٨ - وقد عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن مسألة حقوق الإنسان والبيئة بصفتها عنصراً حاسماً في النهوض بسيادة القانون البيئي، كما عمل من أجل تحديد وتعزيز الممارسات الجيدة المتعلقة باستخدام الالتزامات والتعهدات في مجال حقوق الإنسان من أجل كفاءة تقديم المعلومات والدعم لعملية صنع السياسات البيئية وتعزيز هذه العملية. وقد تم تجميع هذه الممارسات الجيدة في موجز للنشر^(٧) وهي تقدم أمثلة محددة وعملية بشأن الكيفية التي نفذت بها الدول والجهات الفاعلة الأخرى النهج القائم على حقوق الإنسان تجاه حماية البيئة وإدارتها.

٤٩ - ورحب مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والعشرين المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٥، بالعمل الذي قام به الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والبيئة، وأشار مع التقدير إلى الجهود التي قام بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدعم ولاية هذا الخبير. وقرر المجلس أن يمدد لثلاث سنوات ولاية صاحب الولاية الحالي بصفته مقررًا خاصاً معنياً بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة، ونظيفة، وصحية، ومستدامة. وسوف يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة دعم ولاية هذا المقرر الخاص بالشراكة مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٥٠ - وكررت جمعية الأمم المتحدة للبيئة، أثناء دورتها الأولى التأكيد على ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال سيادة القانون البيئي وواصلت تعزيزها، وبخاصة فيما يتعلق بالإتجار غير المشروع في الحيوانات البرية، والوصول إلى العدالة في المسائل البيئية، وذلك بقراريها ٣/١ و ١٣/١ على التوالي. واستجابة للقرار ٣/١ قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة خبرته في مجال سيادة القانون البيئي إلى لجنة الأمين العام المعنية بالسياسات المتعلقة بالإتجار غير المشروع في الحياة البرية، وتقدم بمساهمات تقنية في قرار الجمعية العامة ٣١٤/٦٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٥ والمتعلق بمعالجة الاتجار غير المشروع بالحياة البرية.

٥١ - وقام برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية بتنظيم المؤتمر الدولي الأول بشأن الامتثال والإنفاذ البيئيين، المعقود في نيروبي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، وذلك للمساعدة في بناء القدرات وتشجيع تقاسم الخبرات فيما بين أصحاب المصلحة ذوى الأهمية الكبرى في مجال إنفاذ القانون البيئي. وقد عُقد المؤتمر الثاني بشأن الامتثال والإنفاذ في سنغافورة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

٥٢ - ويدعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة أيضاً أمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض في سياق جهودها الرامية إلى تعزيز التشريعات الوطنية في بلدان منتقاة وذلك لمساعدتها على الامتثال.

٥٣ - وفي مسعى مماثل، نظم برنامج الأمم المتحدة للبيئة أيضاً منتدى الشركاء الآسيويين الإقليميين السادس عشر المعني بمكافحة الجريمة البيئية، والمعقود في بانكوك يوم ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وقد ناقش المشاركون كيفية تطبيق الجهود الرامية إلى منع غسل الأموال وذلك من أجل مكافحة الجريمة البيئية.

٥٤ - ومن مجالات الاهتمام الأخرى بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ قرار مجلس الإدارة ٩/٢٧، مجال الوصول إلى العدالة في المسائل البيئية. ويقوم هذا العمل تحديداً على مبادئ بالي التوجيهية.

٥٥ - وتم التشديد مؤخراً على أهمية سيادة القانون البيئي بصفته وسيلة وغاية في سياق خطة عام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة، وذلك أثناء اجتماع مائدة مستديرة رفيع المستوى للدول الأعضاء بشأن سيادة

القانون البيئي، وأهداف التنمية المستدامة، نظمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع وحدة سيادة القانون التابعة للأمم العام، في نيويورك في أيار/مايو ٢٠١٥. وتزامن هذا الحدث مع إحاطة قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة أمام اللجنة السادسة للجمعية العامة بشأن عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ميدان سيادة القانون، وأعدت هذه الإحاطة بدعوة من حكومات النمسا، وليختنشتاين والمكسيك، وتزامن أيضاً مع إطلاق موجز للمساائل المتعلقة بسيادة القانون البيئي في سياق أهداف التنمية المستدامة، أعده المجلس الاستشاري الدولي للعدالة البيئية^(٨) التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٥٦ - وواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة إنشاء ودعم الشراكات في سعيه لاغتنام الفرص التي تُشجع سيادة القانون البيئي لدى الكيانات المعنية. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى جانب شركاء آخرين، بتنظيم الدورة الأولى المخصصة بشأن البيئة أثناء الاجتماع السنوي السابع والخمسين لرابطة القضاة الدولية. وقد عُقدت أجزاء مختلفة من هذا الاجتماع أثناء الدورة، وكانت تركز على الوصول إلى العدالة وبناء القدرات للهيئات القضائية. وعقب الدورة، قررت رابطة القضاة الدولية أن تجعل البيئة سمة أكثر وروداً وتواتراً في أعمال هذه الرابطة.

٥٧ - وأثناء الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ يسر برنامج الأمم المتحدة للبيئة إبرام عدد من الشراكات الاستراتيجية لتعزيز سيادة القانون البيئي، بالإضافة إلى تلك الشراكات القائمة بين منظمة البرلمانين العالمية ومنظمة الدول الأمريكية، ورابطة القضاة البرازيلية، واللجنة العالمية المعنية بالقانون البيئي التابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة؛ والفريق العامل المعني بالتدقيق البيئي التابع للمنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات والبنك الدولي.

٥٨ - ويتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع الشركاء، تيسير الحوارات الإقليمية بشأن سيادة القانون البيئي، بما في ذلك في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وأيار/مايو ٢٠١٥، وفي منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي في آذار/مارس ٢٠١٥، وفي نيروبي عن المنطقة الأفريقية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وبمناسبة انعقاد الدورة الأولى لجمعية الأمم المتحدة للبيئة، عُقدت ندوة عالمية بشأن سيادة القانون البيئي مع الشركاء المعنيين.

رابعاً - عملية استعراض منتصف المدة لبرنامج مونتيفيديو الرابع

٥٩ - ولأغراض استعراض منتصف المدة لبرنامج مونتيفيديو الرابع، أجرت أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ اتصالات مع جميع الحكومات، وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، وغير ذلك من المنظمات الحكومية الدولية وأصحاب المصلحة، بالإضافة إلى إجراءات لاستعراض داخلي، وسعت بذلك إلى الحصول على المعلومات باستخدام استبيان حول تنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع. واستجابة لذلك، ردت على الاستبيان ٢٢ حكومة و٢٧ منظمة وكياناً دولياً، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة، ومنظمات حكومية دولية أخرى، وأمانات اتفاقات بيئية متعددة الأطراف منتقاة، وقدمت هذه الحكومات والهيئات المعلومات ذات الصلة.

٦٠ - وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل الحصول على معلومات بشأن المستجدات الأخيرة المتعلقة بمسائل بيئية محددة، نظمت أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة أربع حلقات دراسية حول الموضوعات التالية: إنفاذ القانون الدولي من أجل مكافحة الجريمة البيئية والأنشطة غير الشرعية في ميدان البيئة (نيروبي، ١١ حزيران/يونيه

(٨) "سيادة القانون البيئي: أهميتها الحرجة بالنسبة للتنمية المستدامة"، موجز مسائل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مُتاح على الموقع www.unep.org/delc/Portals/24151/Documents/issue-brief-environmental-justice-sdgs.pdf

٢٠١٥)؛ والقوانين المُنظمة لتلوث الهواء وحماية الغلاف الجوي للأرض (أوساكا، اليابان، ٢٣-٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥)؛ والقوانين المشجعة للاستدامة البيئية للمحيطات والبحار (بنما، ٩-١٠ تموز/يوليه ٢٠١٥)؛ والأساس القانوني للاستدامة البيئية (نيويورك، ١٣-١٤ تموز/يوليه ٢٠١٥).

٦١ - وعقدت أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة اجتماعاً لكبار الخبراء القانونيين بشأن استعراض منتصف المدة لبرنامج مونتيفيديو الرابع، وذلك في نيويورك يومي ١٥ و١٦ تموز/يوليه ٢٠١٥. وحدد الخبراء عدداً من الموضوعات باعتبارها مجالات أولوية محتملة لاتخاذ الإجراءات بشأنها من أوساط القانون الدولي خلال الفترة الممتدة إلى ٢٠٢٠.

٦٢ - وتحقيقاً لنفس هذه الغاية، عقد المدير التنفيذي اجتماعاً لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي بشأن استعراض منتصف المدة لبرنامج مونتيفيديو الرابع في مونتيفيديو من ٧ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وكان هذا الاجتماع مفتوحاً لجميع الحكومات، والمنظمات المختصة وسائر أصحاب المصلحة، حيث زودها بالفرصة لاستعراض تنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع وللتوصية بمجالات ذات أولوية لاتخاذ التدابير بشأنها. وحضر هذا الاجتماع ٧٩ ممثلاً للحكومات. وبالإضافة إلى ذلك، حضر الاجتماع بصفة مراقب عدد من هيئات منظومة الأمم المتحدة، وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية الأخرى، كما حضره عدد من الخبراء المستقلين البارزين. وقدم الممثلون والخبراء إفادات بشأن التقدم المحرز، والتحديات التي ظهرت في ميدان القانون البيئي منذ عام ٢٠١٠، وتبادلوا الآراء بشأن طائفة من المسائل التي يغطيها برنامج مونتيفيديو الرابع. وأعربوا عن تقديرهم للجهود التي تبذلها أوساط القانون الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع. ووجهوا اهتمامهم كذلك إلى المسائل الناشئة والمهمة، وناقشوا مجالات التدابير المحتملة ذات الأولوية التي يجب على أوساط القانون الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة اتخاذها أثناء الفترة المتبقية لبرنامج مونتيفيديو الرابع. واعتمد ممثلو الحكومات توصيات من أجل عرضها على جمعية الأمم المتحدة للبيئة أثناء دورتها الثانية.

خامساً - الاستنتاج

٦٣ - قد ترغب جمعية الأمم المتحدة للبيئة أن تُشير إلى التقدم الذي أُحرز، والتحديات التي ظهرت أثناء تنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع، وأن تنظر في التوصيات التي اعتمدها اجتماع مونتيفيديو لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي، على النحو الوارد في المرفق لهذا التقرير.

توصيات اجتماع كبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي بشأن استعراض منتصف المدة لبرنامج مونتيفيديو الرابع المُنعقد في مونتيفيديو من ٧ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥

١ - ينبغي مواصلة تنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع، بالإضافة إلى معالجة المسائل الناشئة، في ضوء خلفية المستجدات الحديثة في المجتمع الدولي والرامية إلى النهوض بالتنمية المستدامة، وخصوصاً نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، والاعتماد المتوقع لمشروع الوثيقة الختامية "تحويل عالمنا: جدول أعمال عام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة" من جانب قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ومواصلة تطوير القانون البيئي الدولي، بما في ذلك الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف منذ ٢٠١٠، وكذلك في ضوء القرارات والمقررات ذات الصلة التي اتخذتها جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك بوجه خاص مقرر مجلس الإدارة ٩/٢٧ وقرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٧/١.

٢ - وعلى وجه الخصوص، ودون المساس بالمفاوضات المتعددة الأطراف الجارية الخاصة بالصكوك الدولية ذات الصلة، ينبغي أن يقوم مجتمع القانون الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، عند صياغة وتنفيذ الأنشطة في ميدان القانون البيئي، بالإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ومقاصدها بقدر ما تتصل بالاستدامة البيئية، مع الاسترشاد بسيادة القانون والحوكمة الرشيدة، ومراعاة النهج الشمولي.

٣ - ويعكس هذا البيان الذي يوضح مجالات العمل ذات الأولوية الآراء ووجهات النظر الأوسع التي أعرب عنها كبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي الذين شاركوا في اجتماع كبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في مجال القانون البيئي بشأن استعراض منتصف المدة للبرنامج الرابع المتعلق بوضع القانون البيئي واستعراضه دورياً (برنامج مونتيفيديو الرابع)، والذي عُقد في مونتيفيديو خلال الفترة من ٧ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، حيث أشار الخبراء مع التقدير إلى الجهود المبذولة من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومجتمع القانون الدولي من أجل تنفيذ برنامج مونتيفيديو الرابع منذ بدايته. وبالنظر إلى أن الممثلين المشاركين في الاجتماع غير محولين بالتفاوض أو الاتفاق بشأن مواقف الدول، وأن التوصيات الحالية سوف تُعرض على جمعية الأمم المتحدة للبيئة لكي تواصل الدول الأعضاء النظر فيها، فقد أوصى الممثلون بمجالات أولوية محتملة، ترد دون ترتيب محدد، ولعل أوساط القانون الدولي تقوم بالنظر فيها، وكذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة رهنأ بتوفر الموارد له وفي حدود ولايته، وذلك من أجل اتخاذ التدابير بشأنها أثناء الفترة المتبقية من برنامج مونتيفيديو ونحو عام ٢٠٢٠ وذلك على النحو التالي:

(أ) التصدي على سبيل الأولوية للإنفاذ فيما يتعلق بالمخالفات البيئية وإعداد نهج شامل إزاء المخالفات البيئية من الوقاية والكشف إلى فرض الجزاءات وسبل الانتصاف من خلال وضع وتعزيز القوانين لفرض جزاءات إدارية ومدنية وجنائية على الأنشطة الضارة البيئية؛

(ب) معالجة العوامل الدافعة للمخالفات والجرائم البيئية ودراسة الطُرق التي يمكن بها التعامل مع هذا الموضوع بشكل شامل مع التركيز على مستويات مناسبة للإنفاذ، ومع مراعاة الصلات التي تربط تلك المخالفات والجرائم بغسل الأموال، وتمويل الإتجار بالمخدرات، والإرهاب، والإتجار بالبشر، والفساد؛

(ج) استهلال عملية مدفوعة من الدول الأعضاء لمساعدة الدول في القيام بما يلي:

- ١' وضع تشريعات بيئية أكثر فعالية، وفي هذا الصدد، وضع هذه التشريعات (سواء التشريعات العامة أو تلك المطلوبة لتنفيذ معاهدات محددة)؛
- ٢' وضع منهج دراسي رئيسي في التعليم، وفي حصول الجمهور على المعلومات، والمشاركة والعدالة في المسائل البيئية، وتقاسم المعلومات البيئية بين مختلف مؤسسات التنفيذ ليتسنى إجراء التقييم السريع والفعال وإدارة المخاطر البيئية؛
- ٣' تطوير المعايير لمساعدة الدول في تقييم فعالية القانون البيئي؛
- ٤' وضع الحوافز للانتقال نحو التنمية المستدامة باستخدام النهج الاقتصادية بما في ذلك الاقتصاد المستدام بيئياً، والاقتصاد الأخضر، أو غير ذلك، كوسائل لتحقيق التنمية المستدامة دون المساس بحق كل بلد في اختيار النهج الملائم وفقاً لخططه واستراتيجياته وأولوياته المتعلقة بالتنمية المستدامة؛
- ٥' وضع مبادئ توجيهية لمساعدة الدول على إنشاء آليات من أجل حفظ التربة، ومعالجة تعرية التربة، والتخفيف من حدة التلوث والحفاظ على نوعية التربة المحلية؛
- ٦' وضع حوافز من أجل تنفيذ وإنفاذ القانون البيئي بشكل أكثر فعالية؛

(د) استهلال عملية مدفوعة من الدول الأعضاء لمساعدة الدول على تعزيز القانون البيئي، بما في ذلك مجالات تعزيز تنفيذ القانون البيئي والامتثال له وإنفاذه، وذلك بالوسائل التالية:

- ١' إنشاء شبكات من خبراء القانون البيئي لتبادل الخبرات والدروس المستفادة، وذلك من أجل وضع النماذج وتبادل أفضل الممارسات؛
- ٢' تعزيز جميع المؤسسات المعنية وإقامة جهات اتصال لتنسيق الأنشطة المنفذة على الصعيد القطرية والإقليمية والعالمية، وبالتالي ضمان التكامل فيما بينها؛

(هـ) تقييم دور التقاضي، بما في ذلك دعاوى الصالح العام (حيثما كان ذلك منطبقاً) والإجراءات البديلة لحسم المنازعات، والملاحقة القضائية وعلاقتها بإنفاذ القانون البيئي الوطني، وتحديث الخلاصة الوافية وقواعد البيانات المتعلقة بمجالات ذات صلة وذلك في إطار الجهود المبذولة لتعزيز لجوء العامة إلى العدالة في المسائل البيئية؛

(و) النظر في آليات متابعة لاستعراض الامتثال والالتزام السياسي، ورفع مستوى تطلعات الصكوك الدولية في ميدان البيئة، بوسائل منها الاستخدام الوافي للصكوك غير الملزمة لتحقيق الحماية البيئية؛

(ز) وضع أطر للمساعدة على تقييم فعالية ونجاح المعاهدات البيئية، وتشجيع المشاركة على أوسع نطاق ممكن في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بهدف زيادة فعاليتها؛

(ح) ترجمة أهداف التنمية المستدامة إلى قوانين وطنية، سعياً إلى إقامة الروابط والحوار مع المعايير

القائمة؛

(ط) تشجيع العمل من جانب جميع العناصر الفاعلة غير التابعة للدول، بما في ذلك عند انخراطها في الأنشطة البيئية، لتصبح أكثر مسؤولية من الناحية البيئية، وفيما يخص القطاع الخاص، استكشاف فعالية

الصكوك الطوعية لاستكمال آليات المسؤولية المؤسسية والاجتماعية من أجل تنفيذ الأهداف البيئية وأهداف التنمية المستدامة؛

(ي) التوصية بأن تكون الدورات الدراسية في مجال القانون البيئي إلزامية في كافة الجامعات التي لديها كليات للحقوق، على أن يقترح برنامج الأمم المتحدة للبيئة الحد الأدنى لمحتوى الدورات؛

(ك) تعزيز الأمن الخاص بالمياه في مواجهة تعبير المناخ والضغط البيئية الأخرى، وتعزيز الأطر القانونية البيئية لضمان الحفاظ على صحة النظم الإيكولوجية وإدارة الاستخدامات المتضاربة، والحصول بشكل وافٍ وعادل على المياه المأمونة وإمدادات المياه؛

(ل) القيام تحت رعاية الجمعية العامة للأمم المتحدة بإجراء الدراسات، وحسب الاقتضاء، إعداد وسائل أكثر فعالية في مجال حماية المحيطات، ومصائد الأسماك، والتنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج الولايات الوطنية، ودعم إعداد الصكوك الدولية الملزمة قانوناً وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

(م) ومع مراعاة الصكوك الموجودة حالياً في مجال التلوث، إنشاء آلية لتمكين الدول والمنظمات ذات الصلة من اتباع نهج أكثر شمولاً وتنسيقاً لمنع ومكافحة التلوث ذي الأهمية على المستوى العالمي، بما في ذلك منع زيادة تحمُّض المحيطات، وتحسين مقاومة النظم الإيكولوجية البحرية، ووضع اللوائح التنظيمية لتلوث الهواء العابر للحدود الذي يمتد إلى النطاق الدولي القاري، مثل تلوث الأوزون التروبوسفيري، ووضع الإجراءات التنظيمية لملوثات الهواء عن طريق تناول جميع قنوات الانبعاثات ومن أجل حماية الغلاف الجوي؛

(ن) وضع المعايير والإجراءات الدولية للصناعات الاستخراجية بما في ذلك التعدين البحري، وذلك بموجب أحكام الصكوك ذات الصلة، وبهدف معالجة آثار تلك الصناعات على البيئة والمجتمعات المحلية، مع مراعاة ما يرتبط بذلك من النظم الخاصة بالمسؤولية والتعويض عن الأضرار؛

(س) تجميع قائمة بأفضل الممارسات في مكافحة التلوث الضوضائي، مع مراعاة الأحكام الوطنية والإقليمية، واقتراح طرق لمعالجة المسألة على الصعيدين المحلي والقطري، على أن تُراعى بصفة خاصة الاعتبارات المطروحة في سياق التخطيط المكاني وسياسات النقل، وتأثير التلوث الضوضائي على الحيوانات والنباتات، وعلى سياسات الطاقة وحقوق الإنسان؛

(ع) مواصلة التشديد على أهمية المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييم الأثر البيئي بما في ذلك جوانبها العابرة للحدود، وكذلك على أهمية الاستمرار في تنقيحها، وتحسين فعاليتها عن طريق مراعاة الآثار الاجتماعية والتراكمية والمكتشفة حديثاً، مثل مواقع التوربينات الهوائية أو الإشعاع من خطوط الطاقة الكهربائية، وتوفير نهج متكامل يؤدي إلى تقدير كامل لآثار الموضوعات المعنية على الإنسان والبيئة المادية؛

(ف) تيسير تعزيز القوانين التي تشجّع على استخدام الطاقة المتجددة، بما في ذلك أوجه التآزر والتنسيق المحتملة لقوانين التجارة والاستثمار، وطرق جمع وتبادل أفضل الممارسات، ودراسة المسائل القانونية المحيطة بنشر وتطبيق التكنولوجيات ذات الصلة بالطاقة، بما في ذلك تكنولوجيات استخراج الطاقة؛

(ص) دراسة الاستجابات القانونية المناسبة لحالات الطوارئ البيئية، والإجهاد البيئي والإجهاد المتعلق بتغير المناخ، وبما في ذلك دراستها على سبيل الأولوية لحماية أكثر الفئات ضعفاً؛

(ق) تحليل الثغرات القانونية ومدى ضرورة ومنافع الصكوك القانونية العالمية والنهج الأخرى المستخدمة لمعالجة التهديدات البيئية التي تسببها المشكلة العالمية المتمثلة في نفايات البلاستيك والحطام البحري،

مع مراعاة تنسيق الصكوك القانونية والسياسات المطبقة حالياً؛ والترويج لاتباع نهج كلي يتناول دورة الحياة لمكافحة النفايات البلاستيكية ووضع صكوك أخرى؛

(ر) تقييم استخدام الأدوات القانونية ذات الصلة لمعالجة المسائل المتصلة بالحد من الفقر، بما في ذلك الأضرار البيئية التي يسببها الفقر والظروف البيئية التي تساهم في الفقر؛

(ش) تقديم الدعم إلى التحالف العالمي للتخلص من الرصاص في مواد الطلاء، من أجل تحقيق الهدف المتمثل في اعتماد جميع البلدان لتشريعات وطنية تحظر إدخال الرصاص في الطلاء؛

(ت) تقييم الوسائل الفعالة من حيث التكلفة الرامية إلى تحسين الاتصالات بين المؤسسات وتعزيز الأنشطة المشتركة في مجال القانون البيئي الدولي عملاً بالفرع الثالث من المجال البرنامجي واو (و) من برنامج مونتيفيديو الرابع؛

(ث) تعزيز ودعم البلدان في وضع وتحديث السياسات والقوانين واللوائح البيئية والصكوك الدولية ذات الصلة التي تمنع إلحاق الضرر بحقوق الإنسان أو البيئة، ويشمل ذلك بوجه خاص ما يتعلق بالشعوب الأصلية والفئات المحرومة والضعيفة؛ وبالمسائل الجنسانية والبيئة؛ وآثار تغير المناخ على حقوق الإنسان؛ والشفافية في تسوية النزاعات؛ والتفاعل مع المبدأ ١٠ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية؛ والحصول على الخدمات الأساسية للنظم الإيكولوجية؛

(خ) التعاون بطريقة سريعة وأكثر حزمًا لتأمين أهداف الحماية البيئية في التجارة الدولية والاستثمار والقوانين والسياسات المالية، وذلك من أجل تحقيق التنمية المستدامة والتوازن المناسب بين الغايات في تلك الميادين وفقاً للمجال البرنامجي باء من الفرع الرابع في برنامج مونتيفيديو الرابع؛

(ذ) تعزيز فهم الصلة بين البيئة والأمن، وتعزيز مواصلة تطبيق المعايير البيئية على المنشآت العسكرية وأنشطتها وحماية البيئة في سياق النزاع المسلح، عملاً بالمجالين جيم ودال من الفرع الرابع في برنامج مونتيفيديو الرابع، وعن طريق المؤسسات المناسبة.

٤ - ومن أجل تعزيز تطبيق برنامج مونتيفيديو ورصد وتقييم تنفيذه، وكذلك من أجل دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أنشطته في مجال القانون البيئي، يوصى كذلك باتخاذ التدابير المناسبة، التي قد تشمل دعوة الدول الأعضاء إلى إنشاء شبكة لجهات الاتصال الوطنية من أجل تبادل الكفاءات وبناء القدرات في مجالات البرنامج المختلفة، وكذلك لإنشاء آلية متوازنة إقليمياً، مثل لجنة توجيه يدعمها خبراء قانونيون بارزون في مجال القانون البيئي، بهدف تيسير تنفيذ ورصد وتقييم برنامج مونتيفيديو.